

النهاية في غريب الأثر

{ فصل } (ه) فيه [لا يُمنَع فَضْلُ الماء] هو أن يسقي الرجل أرضه ثم تَبْقَى من الماء بَقْدِيَّة لا يَحْتَاج إليها فلا يجوز له أن يَبِيعها ولا يَمْنَع منها أَحَدًا يَنْتَفَع بها هذا إذا لم يكن الماء مُلْكَه أو على قَوْل مَنْ يرى أن الماء لا يُمْلِك .
- وفي حديث آخر [لا يُمنَع فَضْلُ الماء لِيُمنَع به الكَلالُ] هو نَقْع البئر المُباحة : أي ليس لأحدٍ أن يَغْلِب عليه ويَمْنَع الناس منه حتى يَحوزَه في إناءٍ ويَمْلِكه .

(ه) وفيه [فَضْلُ الإزار في النار] هو ما يجرُّه الإنسان من إزاره على الأرض على معنى الخَيْلاء والكِبْر .

- وفيه [إن لله ملائكةً سَيِّارةً فَضْلاً] أي زيادة عن الملائكة المُرَتَّبِينَ مع الخلائق . ويُرَوى بسكون الصاد وضمها . قال بعضهم : والسكون أكثر وأصوب وهما مصدر بمعنى الفضلة والزِّيادة .

(س) وفي حديث امرأة أبي حُدَيْفة [قالت : يا رسول الله إنَّ سالماً مَوْلَى أبي حُدَيْفة يراني فَضْلاً] أي مُتَبَدِّلَةً في ثياب مَهْنَتِي . يقال : تَفَضَّلَت المرأة إذا لَبِسَت ثياب مَهْنَتها أو كانت في ثوب واحد فهي فَضْلُ والرجل فَضْلُ أيضاً . (س) وفي حديث المغيرة في صِفَةِ امرأة [فَضْلُ ضَبَّاتُ (رواية اللسان : صَدَأَتْ) غير أنه ذكرها مُصْلَحة في مادة (ضبث)) كأنها بَغَاث [وقيل : أراد أنَّها مُخْتالَةٌ تُفَضِّل من ذَيْلها .

(ه) وفيه [شَهْدَت في دار عبد الله بن جُدعان حِلْفًا لو دُعيت إلى مِثْلِه في الإسلام لأجبتُ] يعني حِلْفَ الفُضُولِ وسُمِّي به تَشْبِيهاً بِحِلْفِ كان قديماً بمكة أيَّام جُرْهُم على التَّنَاصُفِ والأخْذ للضعيف من القوي وللغَرِيب من القاطن قام به رجال من جُرْهُم كُلاًُّهم يُسَمَّى الفَضْلُ منهم الفَضْلُ بن الحارث والفَضْلُ بن وداعة والفَضْلُ بن فَضالة .

- وفيه [أنَّ اسمَ دِرْعَه E كانت ذاتَ الفُضُولِ] وقيل : ذو الفُضُولِ لِفَضْلَةٍ كان فيها وساعة .

(ه) وفي حديث ابن أبي الزَّناد [إذا عَزَبَ المالُ قَلَّتْ فَواضِلُهُ] أي يَعدَّت الضَّيعةُ قَلَّ المَرْفُوقُ منها (الذي في اللسان : [قلَّ الرِّفقُ منها لصاحبها وكذلك الإبل إذا عَزَبَتْ قَلَّ انتفاع ربِّها بدرِّها])

